مصلحة الضرائب - قطاع الأمانة العامة

قرار إدارى تنفيذى رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٧

رئيس قطاع الأمانة العامة

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٢٨١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء اللجان الداخلية بالمأموريات ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ؛

قـــرر :

المادة الأولى - تعديل مقر كل من :

اللجنة الداخلية رقم (٦) بالقاهرة من العقار الكائن ١٥ شارع منصور إلى العقار الكائن ٥ شارع حسين حجازى على أن تشغل (٢) حجرة يسار السلم (من مقر مأمورية ضرائب الدمغة) .

اللجنة الداخلية رقم (٤٣) بالقاهرة من العقار الكائن ١٥ شارع منصور إلى العقار الكائن ٣ شارع محطة المطرية - بعين شمس على أن يشغل (٢) حجرة من مقر مأمورية ضرائب المرج .

المادة الثانية - التوسعة بمقر اللجنتين المشار إليهما بالمادة الأولى على الإدارة المركزية للجان الداخلية .

المادة الثالثة - على قطاع المناطق الضريبية (المشرف على اللجان الداخلية) والأمانة العامة ومنطقتى ضرائب القاهرة ثان وسابع والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٧/٣/٨

رئيس قطاع الأمانة العامة

سامية صابر الملا